|  |  |
| --- | --- |
| الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA-20)جنيف، 1- 9 مارس 2022 |  |
|  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 21للوثيقة 40-A |
|  | 31 يناير 2022 |
|  | الأصل: بالروسية |
|  |
| الدول الأعضاء في الاتحاد الدولي للاتصالات،الأعضاء في الكومنولث الإقليمي في مجال الاتصالات (RCC) |
| تعديل مقترح للقرار 76  |
|  |
|  |
| **ملخص:** | يُقترح إدخال تعديلات وإضافات على أجزاء من القرار 76، على النحو المبين في النص التالي. |

مقدمة

تنفيذاً للقرار 76 الصادر عن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات بشأن الدراسات المتعلقة باختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني، ومساعدة البلدان النامية، والبرنامج المستقبلي المحتمل الخاص بعلامة الاتحاد، تعمل لجنة الدراسات 11 التابعة لقطاع تقييس الاتصالات بنشاط فيما يتعلق بمشروع اختبار المطابقة وقابلية التشغيل البيني على الإنترنت. وفي إطار الأعمال التحضيرية للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات لعام 2020 وتحديث الأعمال المنجزة، والتفكير في النتائج ووضع الأهداف لفترة الدراسة 2020-2024، سيكون من المناسب تحديث أحكام هذا القرار الصادر عن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات.

المقترح

يُقترح إدخال تعديلات وإضافات على أجزاء من القرار 76، على النحو المبين في النص التالي.

MOD RCC/40A21/1

القـرار 76 (المراجَع في جنيف، 2022)

الدراسات المتعلقة باختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني
ومساعدة البلدان النامية[[1]](#footnote-1)1 والبرنامج المستقبلي المحتمل الخاص بعلامة الاتحاد

(جوهانسبرغ، 2008؛ دبي، 2012؛ الحمامات، 2016؛ جنيف، 2022)

إن الجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (جنيف، 2022)،

إذ تذكّر

 *أ )* بأن القرار 123 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين يكلف الأمين العام ومديري المكاتب الثلاثة بالعمل بشكل وثيق فيما بينهم بُغية التعجيل بالإجراءات الرامية إلى تقليص الفجوة التقييسية بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة؛

*ب)* بأن القرار 200 (بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين يتضمن إقرار رؤية عالمية مشتركة بشأن تنمية قطاع الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وفقاً لبرنامج "التوصيل 2020"، مع توخي "*مجتمع معلومات يمكّنه العالم الموصول حيث تتيح الاتصالات/تكنولوجيات المعلومات والاتصالات تحقيق وتسريع النمو والتنمية الاجتماعيين والاقتصاديين المستدامين بيئياً لكل فرد*"؛

*ج)* بأن التقدّم المحرز نحو تحقيق أهداف ونتائج أعمال كل قطاع يرد على النحو المبيّن في الخطة الاستراتيجية للاتحاد للفترة 2019‑2016 في الملحق 2 بالقرار 71 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين، مما يسهم في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

*د )* بأن المادة 17 من دستور الاتحاد، التي تنص على أن وظائف قطاع تقييس الاتصالات (ITU‑T) يجب أن تفي بشكلٍ كامل بأهداف الاتحاد المتعلقة بتقييس الاتصالات، تنص كذلك على أن أداء هذه الوظائف يجب أن يكون "مع مراعاة الاعتبارات الخاصة بالبلدان النامية"؛

*ﻫ )* بالنتائج التي حققها الاتحاد في تنفيذ علامة الاتصالات الساتلية الشخصية المتنقلة العالمية (GMPCS)؛

*و )* بالجهود التي بذلتها اللجنة التوجيهية لتقييم المطابقة (CASC) لقطاع تقييس الاتصالات تحت قيادة لجنة الدراسات 11 لقطاع تقييس الاتصالات والنتائج التي حققتها؛

*ز )* بالقـرار 177 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن المطابقة وقابلية التشغيل البيني؛

*ح)* بالقرار 197 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن تيسير إنترنت الأشياء (IoT) تمهيداً لعالم موصول بالكامل؛

*ط)* بالقـرار 47 (المراجَع في دبي، 2014) للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (WTDC)، بشأن تحسين المعرفة بتوصيات الاتحاد الدولي للاتصالات وتطبيقها الفعّال في البلدان النامية، بما في ذلك اختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني للأنظمة المصنعة بموجب توصيات الاتحاد؛

*ي)* بالقرار ITU‑R 62 (المراجَع في جنيف، 2015) لجمعية الاتصالات الراديوية، بشأن الدراسات المتعلقة باختبارات المطابقة مع توصيات قطاع الاتصالات الراديوية (ITU‑R) وقابلية التشغيل البيني لتجهيزات وأنظمة الاتصالات الراديوية،

وإذ تدرك

 *أ )* أن قابلية التشغيل البيني لشبكات الاتصالات الدولية كانت السبب الرئيسي لإنشاء الاتحاد الدولي للبرق عام 1865 وأنها ما زالت من الأهداف الرئيسية في الخطة الاستراتيجية للاتحاد الدولي للاتصالات؛

*ب)* أن للتكنولوجيات الناشئة متطلبات متزايدة فيما يتعلق باختبار المطابقة وقابلية التشغيل البيني؛

*ج)* أن تقييم المطابقة هو السبيل المقبول للبرهنة على أن منتجاً ما يلتزم بمعيار دولي وأنه ما زال يتّسم بالأهمية في سياق التزامات التقييس الدولي لأعضاء منظمة التجارة العالمية بموجب الاتفاق المعني بالعوائق التقنية أمام التجارة؛

*د )* أن توصيات قطاع تقييس الاتصالات من ITU‑T X.290 إلى ITU‑T X.296 تحدد منهجية عامة لاختبارات مطابقة التجهيزات لتوصيات هذا القطاع؛

*هـ )* أن اختبارات المطابقة لا تضمن قابلية التشغيل البيني ولكن من شأنها أن تزيد من احتمال قابلية التشغيل البيني للتجهيزات المطابقة لتوصيات الاتحاد الدولي للاتصالات؛

*و )* أن قلة من توصيات قطاع تقييس الاتصالات الراهنة تحدد متطلبات اختبارات قابلية التشغيل البيني أو المطابقة، بما في ذلك بالنسبة إلى إجراءات الاختبار ومعايير الأداء على السواء؛

*ز )* أن تقييم المطابقة مع بعض توصيات قطاع تقييس الاتصالات قد يقتضي تحديد مؤشرات الأداء الرئيسية كجزء من مواصفات الاختبار؛

*ح)* أن اختبار قابلية التشغيل البيني لمعدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات هو نوع هام من الاختبار من وجهة نظر المستهلك؛

*ط)* أن التدريب التقني وتنمية القدرات المؤسسية الهادفة إلى إجراء الاختبارات وإصدار الشهادات قضيتان جوهريتان بالنسبة إلى البلدان من أجل تحسين عمليات تقييم المطابقة لديها وتعزيز نشر شبكات الاتصالات المتقدمة وزيادة التوصيلية العالمية؛

*ي)* أن اللجنة التوجيهية لتقييم المطابقة التابعة لقطاع تقييس الاتصالات (ITU‑T CASC) أُنشئت بهدف وضع إجراء للاعتراف بخبراء الاتحاد ووضع إجراءات تفصيلية في قطاع تقييس الاتصالات لتنفيذ إجراء للاعتراف بمختبرات الاختبار؛

*ك)* أن اللجنة التوجيهية لتقييم المطابقة قد قررت أنه ليس من الضروري وجود إجراء مستقل للاعتراف بمختبرات الاتحاد/اللجنة الكهرتقنية الدولية (IEC)، والذي يجلب تكاليف إضافية لمختبرات الاختبار، فليس هناك فائدة مالية بالنسبة للمختبرات التي ترغب في تغذي قاعدة بيانات مطابقة المنتجات للاتحاد فقط؛

*ل)* أن اللجنة التوجيهية لتقييم المطابقة قد قررت أنه يجوز للاتحاد أن يعترف بالمختبرات التي اعتمدتها هيئة اعتماد وقّعت على اتفاق الاعتراف المتبادل لهيئة التعاون الدولي لاعتماد المختبرات، وتدخل توصيات قطاع تقييس الاتصالات ضمن نطاق اعتمادها؛

*م )* أن قطاع تقييس الاتصالات أطلق قاعدة بيانات لمطابقة المنتجات وأنه مستمر في تزويدها بتفاصيل معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي خضعت للاختبار فيما يتعلق بمطابقتها لتوصيات قطاع تقييس الاتصالات؛

*ن )* أنه تم إنشاء موقع إلكتروني للبوابة الإلكترونية للمطابقة والتشغيل البيني الخاصة بالاتحاد وأنه يخضع للتحديث باستمرار؛

*س)* أن مجلس الاتحاد قام في دورته لعام 2013 بتحديث خطة عمل برنامج المطابقة والتشغيل البيني التي وضعت بدايةً في 2012 والتي تتمثل دعائمها في: (1 تقييم المطابقة، و(2 أحداث قابلية التشغيل البيني و(3 بناء قدرات الموارد البشرية و(4  تقديم المساعدة من أجل إنشاء مراكز اختبار وبرامج للمطابقة وقابلية التشغيل البيني في البلدان النامية؛

*ع )* التقارير المرحلية المقدمة من مدير مكتب تقييس الاتصالات إلى المجلس في دوراته للفترة من 2017 إلى 2021 وإلى مؤتمر المندوبين المفوضين (دبي، 2018)،

وإذ تدرك كذلك

*أ )* أن توفير قابلية التشغيل البيني ينبغي أن يكون من الاعتبارات الهامة لدى وضع التوصيات المقبلة لقطاع تقييس الاتصالات؛

*ب)* أن اختبار المطابقة مع توصيات قطاع تقييس الاتصالات ينبغي أن يساعد في الجهود المبذولة لمكافحة منتجات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الزائفة؛

*ج)* أن تعزيز قدرات الدول الأعضاء فيما يتعلق بتقييم المطابقة والاختبار وتوفر المرافق الوطنية والإقليمية للاختبار وتقييم المطابقة يمكن أن يساعد في مكافحة أجهزة ومعدات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الزائفة؛

*د )* أن بإمكان اختبار المطابقة وقابلية التشغيل البيني تسهيل قابلية التشغيل البيني لبعض التكنولوجيات الناشئة مثل إنترنت الأشياء والاتصالات المتنقلة الدولية-2020، وغيرها،

وإذ تضع في اعتبارها

 *أ )* أن ثمة عدداً متزايداً من الشكاوى مفادها أن التجهيزات غالباً ما لا تتسم بالقابلية الكاملة للتشغيل مع تجهيزات أُخرى؛

*ب)* أن بعض البلدان، لا سيما البلدان النامية، لم تكتسب بعد القدرة على اختبار التجهيزات وتوفير الضمانات للمستهلكين لديها؛

*ج)* أن زيادة الثقة في مطابقة تجهيزات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتوصيات قطاع تقييس الاتصالات من شأنها أن تزيد احتمال قابلية التشغيل البيني من طرف إلى طرف بين تجهيزات مختلف المصنعين وأن تساعد البلدان النامية في اختيار الحلول؛

*د )* أهمية اضطلاع الاتحاد، لا سيما بالنسبة إلى البلدان النامية، بدور ريادي في تنفيذ برنامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني للاتحاد، على أن يتولى المسؤولية الرئيسية قطاع تقييس الاتصالات بشأن الدعامتين 1 و2 وقطاع تنمية الاتصالات (ITU-D) بشأن الدعامتين 3 و4؛

*هـ )* أن الاختبار عن بُعد للمعدات والخدمات باستخدام المختبرات الافتراضية سيمكن جميع البلدان، خاصة البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية والبلدان النامية، من إجراء اختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني، مع تسهيل، في نفس الوقت، تبادل الخبرات بين الخبراء التقنيين، مع مراعاة النتائج الإيجابية التي تحققت في تنفيذ المشروع التجريبي للاتحاد بخصوص استحداث هذه المختبرات؛

*و )* أنه إلى جانب توصيات قطاع تقييس الاتصالات، هناك عدد من المواصفات بشأن اختبار المطابقة وقابلية التشغيل البيني وضعتها منظمات معنية بوضع المعايير (SDO) ومنتديات واتحادات أُخرى،

وإذ تلاحظ

 *أ )* أن متطلبات المطابقة وقابلية التشغيل البيني، من أجل الاختبارات، عناصر أساسية لتطوير تجهيزات قابلة للتشغيل البيني تقوم على أساس توصيات قطاع تقييس الاتصالات؛

*ب)* أن ثمة خبرة عملية هائلة لدى أعضاء قطاع تقييس الاتصالات فيما يخص وضع المعايير ذات الصلة للاختبارات وإجراءات الاختبارات التي تستند إليها الإجراءات المقترحة في هذا القرار؛

*ج)* ضرورة مساعدة البلدان النامية في تسهيل الحلول القابلة للتشغيل البيني التي يمكن أن تساعد في خفض تكاليف شراء الأنظمة والتجهيزات من قبل المشغلين، لا سيما في البلدان النامية، والعمل في الوقت ذاته على تحسين جودة المنتجات وسلامتها؛

*د )* أنه في حالة عدم إجراء التجارب أو الاختبارات الخاصة بقابلية التشغيل البيني قد يعاني المستعملون من قصور إمكانية التشغيل بين التجهيزات الواردة من مصنِّعين مختلفين؛

*هـ )* أن توفر أجهزة جرى اختبارها وفقاً لتوصيات الاتحاد بشأن المطابقة وقابلية التشغيل البيني، من شأنه أن يوفر الأساس لتوفير اختيار أكبر من الحلول وزيادة القدرة التنافسية وزيادة وفورات الحجم،

وإذ تأخذ بعين الاعتبار

 *أ )* ‌أن قطاع تقييس الاتصالات يقوم بانتظام بأنشطة اختبار بما في ذلك المشاريع التجريبية للجان الدراسات لقطاع تقييس الاتصالات لتقييم المطابقة وقابلية التشغيل البيني؛

*ب)* أن موارد الاتحاد الخاصة بالتقييس محدودة وأن اختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني تتطلب بنية تحتية تقنية محددة؛

*ج)* أن خبرات مختلفة ضرورية لإعداد مجموعات الاختبارات، وتقييس اختبارات قابلية التشغيل البيني، وتطوير المنتجات واختبارها؛

*د )* أن من الأفضل أن يقوم باختبارات قابلية التشغيل البيني مستعملو المعيار الذين لم يشتركوا في عملية التقييس نفسها وليس خبراء التقييس الذين أعدوا مواصفات المعيار؛

*ﻫ )* أن التعاون، بناءً على ذلك، ضروري مع مجموعة من الهيئات الخارجية لتقييم المطابقة (بما في ذلك الاعتماد ومنح الشهادات)؛

*و )* أن بعض المحافل والاتحادات التجارية والمنظمات الأُخرى قد أنشأت بالفعل برامج لمنح الشهادات،

تقـرر

1 أن تدعو لجان الدراسات التابعة لقطاع تقييس الاتصالات إلى أن تواصل المشروعات التجريبية التي بدأتها بشأن المطابقة مع توصيات قطاع تقييس الاتصالات وأن تواصل وضع التوصيات الضرورية لاختبارات المطابقة الخاصة بتجهيزات الاتصالات في أقرب وقت ممكن؛

2 أن تنسق لجنة الدراسات 11 لقطاع تقييس الاتصالات أنشطة القطاع المتصلة ببرنامج الاتحاد الخاص بالمطابقة وقابلية التشغيل البيني على امتداد كل لجان الدراسات؛

3 أن تستمر لجنة الدراسات 11 لقطاع تقييس الاتصالات، فضلاً عن لجان الدراسات الأُخرى، في القيام بأنشطة ضمن برنامج المطابقة وقابلية التشغيل البيني، بما في ذلك مشاريع تجريبية بشأن اختبار المطابقة/قابلية التشغيل البيني؛

4 أنه نظراً للآثار المالية الناشئة عن تنفيذ إجراءات الاعتراف المختبرية المشتركة بين الاتحاد/اللجنة الكهرتقنية الدولية وخطط منح الشهادات، مع مراعاة الفقرة *ك)* من *"إذ تدرك"*، يجب أن يضع الاتحاد إجراءات اعتراف وخطط لمنح الشهادات خاصة به، تهدف إلى إذكاء وعي المستهلكين بتوصيات قطاع تقييس الاتصالات التي يجري تنفيذها بشأن معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في إطار نهج "من منشأة الأعمال إلى العملاء"؛

5 أن متطلبات اختبارات المطابقة يجب أن تنص على التحقق من المعلمات المحددة في التوصيات الحالية والمقبلة لقطاع تقييس الاتصالات على النحو الذي تحدده لجان الدراسات التي تعد التوصيات لاختبارات قابلية التشغيل البيني من أجل مراعاة احتياجات المستخدمين والطلب في الأسواق حسب الاقتضاء؛

6 أنه يجب وضع مجموعة من المنهجيات والإجراءات بشأن الاختبار عن بُعد باستخدام المختبرات الافتراضية؛

7 أن الاتحاد بإمكانه، بصفته هيئة عالمية معنية بوضع المعايير، التغلب على العقبات التي تعوق مواءمة الاتصالات ونموها على الصعيد العالمي وزيادة ظهور معايير الاتحاد (ضمان قابلية التشغيل البيني)، عن طريق إنشاء نظام اختبار لمنح علامة الاتحاد، مع مراعاة الآثار التقنية والقانونية، إن وجدت، و/أو أي إمكانية لتوليد إيرادات،

تدعو الدول الأعضاء وأعضاء قطاع تنمية الاتصالات بالاتحاد

إلى تقييم وتقدير المخاطر والتكاليف المختلفة الناتجة عن الافتقار إلى اختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني، خاصةً في البلدان النامية، وتبادل المعلومات والتوصيات استناداً إلى أفضل الممارسات لتجنب الخسائر،

تكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات

1 بأن يواصل، بالتعاون مع مكتب الاتصالات الراديوية ومكتب تنمية الاتصالات إجراء أنشطة استكشافية، حسب الحاجة، في كل منطقة لتحديد المشاكل التي تواجهها البلدان النامية ووضع أولوياتها فيما يتعلق بتحقيق قابلية التشغيل البيني لتجهيزات وخدمات الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

2 بأن ينفذخطة العمل التي وافق عليها المجلس ونقحها فيما بعد في (الوثائق C12/48 وC13/24 وC14/24 وC15/24 وC16/24)؛

3 بأن يعجل من تنفيذ الدعامة 1، مع مراعاة الفقرة 7 من *"تقرر"*، لضمان التنفيذ التدريجي والسلس للدعامات الثلاث الأُخرى وإمكانية تنفيذ علامة الاتحاد؛

4 بأن ينفذ، بالتعاون مع مدير مكتب تنمية الاتصالات، برنامج الاتحاد الخاص بالمطابقة وقابلية التشغيل البيني لاحتمال إدخال قاعدة بيانات تحدد مطابقة المنتجات ومنشأها؛

5 وضع قاعدة بيانات بشأن المختبرات المعترف بها من جانب الاتحاد، وصيانتها؛

6 بأن ينشر خطة سنوية لأنشطة المطابقة وقابلية التشغيل البيني يمكنها اجتذاب مشاركة المزيد من الأعضاء؛

7 بتسهيل وضع إجراءات الاعتراف بمختبرات اختبار المطابقة وقابلية التشغيل البيني وتنفيذها؛

8 بإشراك الخبراء والكيانات الخارجية حسبما يكون ملائماً؛

9 برفع نتائج هذه الأنشطة المنفذة في إطار خطة العمل إلى المجلس للنظر فيها واتخاذ الإجراءات الضرورية بشأنها،

تكلف لجان الدراسات

1 بتعجيل إنجاز مشاريع تجريبية تستهلها لجان دراسات قطاع تقييس الاتصالات وتحديد توصيات قطاع تقييس الاتصالات الحالية التي يمكن أن تكون مرشحة لاختبار المطابقة وقابلية التشغيل البيني مع أخذ احتياجات الأعضاء في الحسبان، والقادرة على تقديم خدمات قابلة للتشغيل البيني من طرف إلى طرف على نطاق عالمي، والعمل إذا دعت الحاجة، على إضافة متطلبات محددة في هذا الشأن إلى محتواها؛

2 بإعداد توصيات قطاع تقييس الاتصالات المحددة في الفقرة 1 من *"تكلف لجان الدراسات"* أعلاه، وذلك بغية إجراء اختبارات المطابقة وقابلية التشغيل البيني حسبما يكون مناسباً؛

3 بمواصلة وتعزيز التعاون، حسب الاقتضاء، مع أصحاب المصلحة المهتمين بالأمر بما في ذلك المنظمات المعنية بوضع المعايير والمنتديات والاتحادات لإجراء أمثل الدراسات لوضع مواصفات الاختبار، ولا سيما فيما يتعلق بالتكنولوجيات المشار إليها في الفقرتين 1 و2 من *"تكلف لجان الدراسات"* أعلاه، مع مراعاة احتياجات المستخدمين والطلب في الأسواق على برنامج لتقييم المطابقة؛

4 بتزويد اللجنة التوجيهية لتقييم المطابقة بقائمة بتوصيات قطاع تقييس الاتصالات التي يمكن أن تكون مرشحة لبرنامج منح الشهادات، مع مراعاة احتياجات السوق،

تكلف اللجنة التوجيهية لتقييم المطابقة التابعة لقطاع تقييس الاتصالات بالاتحاد

بدراسة وتحديد إجراء خاص بالاتحاد من أجل الاعتراف بمختبرات الاختبار المؤهلة لإجراء الاختبارات طبقاً لتوصيات قطاع تقييس الاتصالات، وإجراء من أجل منح الشهادات لمعدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لمطابقتها مع توصيات قطاع تقييس الاتصالات،

تدعو المجلس

إلى النظر في تقرير مدير مكتب تقييس الاتصالات المشار إليه في الفقرة 8 من *"تكلف مدير مكتب تقييس الاتصالات"* أعلاه،

تدعو الدول الأعضاء وأعضاء القطاع إلى

1 المساهمة في تنفيذ هذا القرار، من خلال، على سبيل الذكر لا الحصر:

’1‘ تقديم متطلبات أنشطة الاختبار المتعلقة بالمطابقة وقابلية التشغيل البيني من خلال تقديم مساهمات إلى لجان الدراسات ذات الصلة؛

’2‘ النظر في إمكانية التعاون في الأنشطة المستقبلية المتعلقة بالمطابقة وقابلية التشغيل البيني؛

’3‘ المساهمة في قاعدة بيانات مطابقة المنتجات؛

2 تشجيع الكيانات الوطنية والإقليمية للاختبارات على مساعدة قطاع تقييس الاتصالات في تنفيذ هذا القرار.

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

1. 1 تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-1)